

# قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم العزب والمخيمات المؤقتة

نحن سعود بن راشد المعلا  
حاكم إمارة أم القيوين  
عملاً بما يقتضيه الصالح العام قررنا ما يلي :

## مادة (١)

يحظر إنشاء العزب في كافة مناطق إمارة أم القيوين باستثناء ما ورد في المادة (٢) و (٣) من هذا القرار ويزال ما أنشئ مخالفاً لذلك.

## مادة (٢)

تحدد عزب البدو التي تقام في مناطق تواجههم المعروفة بعزبة واحدة وبمساحة لا تتجاوز (٩٠٠٠٠٠) تسعين ألف قدماً مربعاً ويحظر نقلها من مكان لآخر.

## مادة (٣)

تحدد عزب جمال سباقات الهجن بمنطقة اللبسة بمساحة لا تقل عن (٤٠٠٠٠٠) أربعين ألف قدماً مربعاً ولا تزيد عن (٩٠٠٠٠٠) تسعين ألف قدماً مربعاً.

## مادة (٤)

تتولى دائرة التخطيط والمساحة إصدار مخططات مبدئية للعزب بالمساحة المقررة في هذا القرار وبالشروط المطلوبة مقابل تسديد الرسوم التي تحددها الدائرة للفترة المحددة.

## مادة (٥)

يحظر إنشاء أي مبان في العزب سواء كانت من الطابوق أو غيره من مواد البناء.

مادة (٦)

تتولى بلدية أم القيوين تنظيم إقامة المخيمات الموسمية المؤقتة وفقاً لضوابط وشروط معينة على أن تصدر لها المخططات الملائمة من دائرة التخطيط والمساحة مقابل الرسوم التي تحددها الدائرة المذكورة.

مادة (٧)

يعاقب على مخالفة أحكام هذا القرار أو رفض استلام التبليغات والإنذارات الصادرة بموجبه بغرامة لاتزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة ألف درهم ومع تحميل المخالف بتكاليف الإزالة.

مادة (٨)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تطبيقه وتنفيذه.

**سعود بن راشد المعلا**

**حاكم إمارة أم القيوين**

صدر تحت توقيعنا في :

٤ صفر ١٤٣١ هجري

الموافق ١٩ يناير ٢٠١٠ م